

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٠٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الكاثوليك بكنيسة السيدة العذراء ، الكائنة بقرية الجازرة ، مركز المراغة ، محافظة سوهاج ، والمقادمة من قبل طبقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها في المنطقة ، وذلك وفقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ شوال سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ٥ نوفمبر سنة ٢٠٠٧ م) .

حسني هبارك